رابط المادة على منصة باحث

صحيح البخاري

درس شرح صحيح البخاري رحمه الله كتاب البيوع رقم الدرس)٥(لمعالي الشيخ د.محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

بسم الله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم الله نور السماوات والارض مثل نوره كمشقة فيها مصباح المصباح في زجاجة الزجاجة كانها كوكب دلي زيتونة الاشرقية ولا غربية يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسس هنا - 00:00:00

نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء ويضرب الله الامثال والله بكل في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والاصال - 00:01:02

رجال لا تلهيهم تجارته ولا بيع عن ذكر الله اه رجال لا تلهيهم تجارته ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة واقام الصلاة وايتاء الزكاة يخافون يوما يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والابصار - 00:01:47

ليجزيهم الله احسن ما عملوا ويزيدهم والله يرزق من يشاء بغير حساب بسم الله الرحمن الرحيم الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على تمان الاكملان على اشرف الانبياء والمرسلين وعلى اله وصحبه ومن سار على سبيله ونهجه - 00:02:33

واستن بسنته الى يوم الدين. اما بعد اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يجعل اجتماعنا هذا اجتماعا مرحوما وان يجعل تفرقنا من بعده تفرقا معصوما ربي لا تجعل فينا ولا منا ولا ممن استمع الينا شقيا ولا محروما - 00:03:24

تقدم معنا في المجلس الماظي بيان ما يتعلق بهذا الحديث من الاحكام والفوائد اعني حديث النعمان ابن بشير رضي الله عنهما وارضاهما والذي ذكره الامام البخاري رحمه الله في اول ابواب البيوع - 00:03:55

وقدمنا ان هذا الحديث ذكر العلماء والائمة رحمهم الله انه حديث عظيم اشتمل على مسائل عظيمة حتى ان بعض العلماء كما تقدم ذكروا انه احد الاربعة الاحاديث التي عليها مدار الاسلام - 00:04:23

والتي اشار اليها بعض العلماء رحمهم الله بقوله عمدة الدين عندنا كلمات اربع من كلام خير البرية اتق الشبهات وازهد ودعما. ليس يعنيك واعملا بنية وما من عالم ولا امام شرح هذا الحديث - 00:04:52

لو اراد ان يبين ما فيه من المسائل والاحكام الا وقدم بهذا الوصف انه حديث عظيم ومن هنا يرد السؤال لماذا عظم العلماء والائمة رحمهم الله امر هذا الحديث وان كانت كل احاديث النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:21

وكل سننه عظيمة صلوات الله وسلامه عليه وقد اجاب الامام النووي رحمه الله وغيره كالطيب وغيرهم من الائمة اجاب بان النبي صلى الله عليه وسلم نبه في هذا الحديث على اصلاح المطعم والمشرب والملبس - 00:05:50

وغيرها ان النبي صلى الله عليه وسلم نبه في هذا الحديث على اصلاح المطعم والمشرب والملبس وغيرها وغيرها وانه ينبغي ان يكون حلالا هذا ما ذكره رحمه الله وقصد بذلك - 00:06:19

ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر هذا الحديث لكي ينتبه لكي تنتبه الامة الى عظم امر الطعام والشراب والملبس وغيرها من المكاسب التي يكتسبها الانسان كالمركب والدابة ونحن من الداء من الدواب في القديم ونحوها من الات الركوب الحديثة - 00:06:47

وكذلك ايضا المسكن وكل هذه الامور وما يتبعها من المقتنيات والممتلكات فانه ينبغي على من يؤمن بالله واليوم الاخر ان يتقي الله جل جلاله فيها فيراعي الكسب الحلال ويجتنب ما حرم الله عليه - 00:07:21

فاذا اراد ان يطعم شيئا فعليه اذا اراد ان يشتريه ليأكله عليه ان يسأل هل هذا الطعام احله الله او حرمه فان كان حلالا اخذه وانتفع به استجابة لامر الله جل جلاله - 00:07:49

كلوا مما في الارض حلالا طيبا وان كان حراما اجتنبه واتقاه وما احل الله سبحانه وتعالى من المطعومات اكثر مما حرم على عباده وكذلك اذا اراد ان ان يشتري شيئا من المشروبات - 00:08:13

فعليه ان يسأل هل هو مما احل الله او هو مما حرم الله فان كان حلالا اشتراه وشربه وان كان حراما اتقاه واجتنبه وهكذا في الملبوس وهكذا في المركوب وهكذا في المسكن - 00:08:38

وغير ذلك فلا يشتري ولا يبيع الا ما احل الله له ويتقي ما حرم الله عليه فقصد النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ان ينبه امته على هذا الاصل العظيم في المكاسب - 00:09:01

ومن هنا اعتنى الامام البخاري رحمه الله بذكر هذا الحديث في اول كتاب البيوع لكي ينبه كل مسلم على ما ينبغي ان يكون عليه من اتباع حلال الله واجتناب حرام الله - 00:09:21

وقال صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث كما تقدم ان الحلال بين. والحرام بين تبين ان الحلال الذي احله الله بين واضح وان الحرام الذي حرمه سبحانه بين واضح - 00:09:42

فيكتفي الموفق الذي يريد النجاة في الدنيا والاخرة يكتفي بحنان الله عن حرامه ويغتني بفضل الله عما سواه ونبه النبي صلى الله عليه وسلم على هذا الاصل كما اشار الامام النووي رحمه الله وغيره - 00:10:04

ومن هنا ختم الحديث بقوله عليه الصلاة والسلام الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت او صلحت وجهان الاول واشهر وافصح وربما يذكر الثاني للتنبيه على جوازه الاوان في الجسد مضغة - 00:10:27

اي قدر ما يمضغ الانسان من الطعام بقدر ما يكون في فم الانسان اذا طعم اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله مضغة صغيرة الحجم كبيرة الخضر - 00:10:54

كبيرة الخطر والضرر على الانسان اذا فسدت وعظيمة النفع والخير اذا صلحت وهذه المضغة اعظم ما يكون به صلاحها الايمان بالله ومعرفة العبد بالله وتوحيده لله سبحانه وتعالى صلاح للقلوب الا بتوحيد الله - 00:11:18

وافراده بالعبادة فاذا استقام القلب لله بالايمان والتوحيد صلحت احوال العبد كلها ولذلك اذا قوي الايمان قوي الالتزام بامر الله ولاجتناب لما حرم الله وتجد من كان مؤمنا كامل الايمان - 00:11:46

كاملا في ايمانه كاملا في عبوديته لربه على صلاح وبر وتقوى وما ذكر الله الصلاح غالبا الا وجعله عقيب الايمان به سبحانه وتعالى فمن عرف الله باسمائه والصفات ووحده اتبع امره - 00:12:11

واجتنب نهيه وحقق هذا الايمان بالعمل الصالح باتباع اوامر الله واجتناب نواهيه واعظم ما يصلح به القلب واعظم ما يستقيم به القلب ان يكثر العبد من سؤال الله سبحانه وتعالى الهداية - 00:12:36

وان يسأله الصلاح ولذلك جعل الله اعظم دعوة في اعظم مقام واشرف مقام. جعلها الله لعباده المؤمنين اذا وقفوا بين يديه ان يستفتحوا عبادتهم بهذه المسألة العظيمة التي اذا حصل العبد عليها نال سعادة الدنيا والاخرة - 00:12:58

اهدنا الصراط المستقيم فلا هداية للصراط المستقيم. الا لمن صلح قلبه بالايمان والعبودية للرحمن جعلنا الله واياكم ذلك الرجل وجعل الله للعباد دليلا وهاديا ونورا يدل على هذا الصراط المستقيم - 00:13:26

الذي يصلح به القلب وينال به العبد سعادة الدنيا والاخرة ذلك النور الذي انزله من فوق سبع سماوات وهو كلامه سبحانه وتعالى فمن اهتدى بالقرآن اكثر من سماعه والتأثر بما يتلى عليه من ايات الله - 00:13:54

وحب كلام الله وحب سماعه والعمل بما دل عليه هذا النور وهذا الكتاب وهذا الكتاب المبين اذا وفق العبد لذلك استقام قلبه واصبح القلب لا يعرف الا الله ولا يأتمر الا بامر الله. ولا ينتهي الا بنهي الله. لا يحكم الهوى ولا الشهوة. ولا يطيع - 00:14:19

دعاة ذلك وانما يستجيب لامر الله سبحانه وتعالى. القرآن اعظم سبب واعظم وسيلة لصلاح القلوب فمن كان من اهل القرآن فاكثر من

سماعه من تلاوته وسماعه والتأثر والتدبر والتفكر وحسن النظر في - 00:14:48
ايات الله استجابة لامر الله وعمل بما دلت عليه ايات الله فانه لا شك سيكون من اصلح العباد وذلك بقدر ما يكون فيه من هذه الصفات الحميدة التي استجاب فيها لكلام الله جل جلاله - 00:15:14
ومن اعظم ما تصلح به القلوب ان تكون على الثبات لا يزعزعها شيء ولا يصرفها عن سبيل الله شيء. مهما عظمت الفتن وكثرت المحن وكثرت الملهيات. فانها ثابتة وهذا الثبات لا يكون الا من الله. ولكن الله جعل من اسبابه بعد القرآن - 00:15:36
سيرة انبيائه صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين ولذلك قال الله جل جلاله وكلا نقص عليك من انباء الرسل ما نثبت به فؤادك فجعل الله ثبات القلوب على الحق وعلى الصلاح وعلى الاستقامة - 00:16:02
بما يكون من التأثر والاهتداء والاقتداء بخيرة الخلق وهم الانبياء الذين هدى الله فبهداه مقتدر ووالله ما اهتدى احد بهؤلاء الذين اصطفاهم الله واجتباهم واكثر من سماع قصصهم والتأثر بها - 00:16:25
واخذ العبرة منها الا كان على صلاح في قلبه واستقامة لربه واذا كان هذا خطابا من الله عز وجل لنبيه. فان سيد الانبياء وامامهم صلوات والله وسلامه عليه من قرأ سيرته العطرة ومواقفه الجميلة الجليلة النظرة كيف كان مع ربه - 00:16:53
وكيف كان مع خلقه فانه يصلح قلبه ويستقيم لله جل جلاله. اللهم وفقنا لذلك واجعلنا متبعين لسنته سائرين على نهجه احينا على ذلك وتوفنا عليه حتى نلقاك وانت راض عنا - 00:17:21
واسباب صلاح القلوب كثيرة. لكن هذه من اهمها. ومما ينبغي للمسلم ان يعتني به لكي ينال هذه النعمة العظيمة صلاح القلب ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في مسائل الحلال والحرام والشبهات - 00:17:41
من الذي يقع في الشبهة الذي يضعف قلبه ويفتن بالهوى او بالشهوة لكن من انار الله قلبه واستقام قلبه على طاعة الله فانه لا تضره فتنة ما دامت السماوات والارض - 00:18:05
الذي يصلح قلبه لا يذهب ليسأل العلماء ويحاول اثناء سؤاله لهم ان يجعل الامر حلالا ولذلك السؤال والقضاء الفتوى والقضاء قد يتأثر المفتي والقاضي بكلام السائل والخصم انكم تختصمون اليه كما يقول صلى الله عليه وسلم - 00:18:29
انكم تختصمون الي فلعل بعظكم ان يكون الحن بحجته من بعظ فمن قضيت له اي بحق اخيه بين عليه الصلاة والسلام انه اذا كان الحن بحجته فان هذا القضاء الذي يقضيه عليه الصلاة والسلام لا يحل حراما ولا يحرم حلالا - 00:19:03
القلب اذا فسد ذهب صاحبه يتلمس المعاذير يلتمس المعاذير ويذهب يمينا وشمالا من اجل ان يجد الرخصة لا يفكر في حكم الشرع وانما يفكر كيف يصبح هذا الامر حلالا هذا من فساد القلب - 00:19:33
لكن من استقام لله واستقام قلبه لربه فانه لا يفكر الا في امر الله ورسوله عليه الصلاة والسلام هل هذا الامر حلال او حرام حتى انك لتعجب من بعض الموفقين والله ان السائل - 00:19:57
ليسأل هل هذا الامر حلال او حرام؟ فاذا افتيته بانه حلال اخذ يراجع. ليتأكد اهو حلال ام لا؟ لا يريد الا ان يكون الامر على ما يرضي الله سبحانه ويقول بلسان حاله ومقاله - 00:20:20
لا يهمني الا ان يرضى الله عني هل هذا حلال او حرام؟ ولذلك بعد ان ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الحلال والحرام والمشتبهات ذكر صلاح القلب وفساده لان القلب هو الذي يحرك - 00:20:42
ولذلك قال اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله فسدت بالهوى والشهوة ولذلك مما يرحم الله به العبد في هذه الدنيا ان يرزقه القناعة قال صلى الله عليه وسلم قد افلح من رزق كفافا وقنعه الله بما اعطاه - 00:21:04
فاذا كان العبد لا يقنع ولا يشبع ولا يرظى بنعمة الله وانما يريد الزيادة ايا كانت هذه الزيادة وكيف كانت وكيف جاءت وبأي وسيلة المهم ان يحصل على ما يبتغيه. وان ينال ما يشتهيه. فعندها لا يبالي الله به في اي اودية الدنيا هلك - 00:21:34
يتبع الشبهات اما هذه الشبهات تقود كما قدمنا الى المحرمات يبدأ امره بالامور المشتبهة ولا يدقق فيها ولا يسأل عنها سؤال من يريد النجاة اذا وقف بين يدي ربه قال صلى الله عليه وسلم - 00:22:00

الاوان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله. واذا فسدت فسد الجسد كله انه القلب الذي اختاره الله لاعظم الاشياء واجلها واشرفها على الاطلاق وهو الايمان بالله سبحانه وتعالى - 00:22:24

القلوب مساكن الايمان مساكن التوحيد القلوب التي اذا سكنها الخير وسكنها الايمان الصادق واستقامت لربها وصلحت كما ينبغي ان يكون عليه العبد فان صاحبها يصلح له امر الدين والدنيا والاخرة - 00:22:46

والعكس بالعكس فكم من قلوب مرضت وكم من قلوب زاغت وكم من قلوب تغيرت كانت لا تعرف الا ربها ولا تريد الا شرع الله. ثم اصبحت تبحث يمينا وشمالا فلم تقنع بما اعطاها الله - 00:23:09

ولم ترضى بما يسر الله لها وكما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن ادم لو كان له واد من الذهب واديان من الذهب لابتغى لهما ثالثا اللهم اكفنا بحلالك عن حرامك واغننا بفضلك عمن سواك. حديث عظيم - 00:23:31

اشتمل على هذه الاحكام والحكم النبوية وذكر العلماء رحمهم الله في تفسيره ان الحلال الذي احله الله لا يمكن حصره لا تستطيع ان تحصر ما الذي احل الله سواء في المأكولات - 00:23:55

او المشروبات او الملبوسات الحلال لا تستطيع ان تحصره برحمة الله بعباده فلا يظن احد انه اذا رضي بشرع الله او رضي بدين الله انه يضيق على نفسه لا والله - 00:24:22

بل ان الله وصف دينه من فوق سبع سماوات انه دين الرحمة العاقل الموفق ينظر بعين البصيرة واذا استقام على الاسلام استقام بمعرفة ونور لا يخدعه الشيطان ولا يخدعه شياطين الانس والجن - 00:24:43

لانه في ضيق وان عليه ان يوسع على نفسه وانه عليه ان يلتمس ما هو اكثر كما ذكرنا فلا يقنع بما اعطاه الله ولذلك ينبغي للمسلم ان يلتزم هذا الاصل العظيم - 00:25:06

وهو ان يحل حلال الله وان يحرم حرام الله وان يرضى بشرع الله ويقنع بعطاء الله فنسأل الله بعزته وجلاله ان يوفقنا لذلك وذكر الامام البخاري رحمه الله عقب هذا الحديث - 00:25:25

احاديث تفسر المشتبهات والامور التي تشتبه يشتبه فيها الحلال بالحرام وهذا من فقهه رحمه الله السنة تفسر السنة كما ان القرآن يفسر القرآن والسنة تفسر الكتاب السنة تفسر القرآن كما قال تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم - 00:25:45

فالسنة تفسر القرآن ثم والقرآن يفسر بعضه بعضا كتابا متشابها وهو يشبه بعضه بعضا ويفسر بعضه بعضا السنة فسرت في مواضع من رسول وردت فيها احاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:26:22

فسرت هذا الامر المشتبه في قضايا وحوادث اختصم فيها اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل عليه الصلاة والسلام بجانب الورع ما ينبغي على المسلم ان يكون عليه من اجتناب الامور المشتبهة - 00:26:45

وذكر الامام البخاري رحمه الله عقب هذا الحديث ابوابا يفسر معناه فقال رحمه الله نعم قال رحمه الله تعالى باب تفسير المشبهات باب التفسير المشبهات اي في هذا الموضع ساذكر لك جملة من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:27:12

يفسر هذه الامور المشتبهة التي لا يعلمها كثير من الناس ومن هنا لا يفسر الامور المشتبهة الا اهل العلم ولا يمكن ان يعرف هذه الامور المشتبهة الا اهل العلم. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لا يعلمهن - 00:27:40

كثير من الناس ولم يقل لا يعلمها الناس. وانما قال لا يعلمهن كثير من الناس واكثر الناس ليسوا بعلماء وانما العلم عند الخاصة الذين اختصهم الله وائتمنهم على دينه وشرعه وهم العلماء العالمون العاملون جعلنا الله واياكم منهم - 00:28:06

ورزقنا الاهتداء بهديهم والسير على نهجهم فيما يرضيه سبحانه وتعالى نعم قال رحمه الله تعالى وقال حسان بن ابي سنان ما رأيت شيئا اهون من الورع دع ما يريبك الى ما لا - 00:28:33

يريبك ما رأيت شيئا اهون اي ايسر من الورع دع ما يريبك الى ما لا يريبه ويروى مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة عظيمة وجملة كريمة يبين - 00:28:51

ان الانسان اذا التبس عليه الامر ولم يجد العلماء ولم يجد من يبين له ذلك الذي التبس عليه هل هو حلال او حرام انه يدعه ويتركه

حتى يجد من يبين حله فيحله - 00:29:14
والا فيأخذ بالسلامة والنجاة وذلك بالورع وهذا يسير على من يسر الله له ولن تترك شيئا لله الا عوضك الله خيرا منه ولذلك لا تسلم في هذا الامر وفي هذا الباب من الامتحان - 00:29:36
فيبتليك الله بامور فيها شيء من هذه المسائل سواء في مطعمك او مشربك او ملبسك او مركبك او مسكنك او غير ذلك مما تقتنيه وتكتسبه فيصبح عندك الامر مترددا بين الحلال وبين الحرام - 00:30:02
الحرام ريبة والحلال لا ريبة فيه. لكن لما دخل عليه الشك بالحرمة وانه غير جائز انه حينئذ تحتاج الى نور يكشف الله لك به هذه الظلمة وهذا الابتلاء من التباس الامر عليك وهذا النور تجده عند اهل العلم - 00:30:26
لكن اذا لم تجد من يبين لك حكم المسألة انت تتورع صيانة لدينك وتدع ذلك الشيء الذي فيه الريب الريب هو الشك ذلك الكتاب لا ريب فيه اي لا شك ولا مرية - 00:30:53
الانسان اذا اصابه الريب اصابه الشك وحينئذ اذا استوى احتمال كونه حلالا وكونه حراما وقد التبس الامر واصبح فيه شبه من الحلال يقتضي جوازه وفيه شبه من الحرام يقتضي حرمته - 00:31:12
فانت تتوقف وتنتظر ما الذي يقوله اهل العلم؟ كما فعل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان قال اخبرنا عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين قال حدثنا - 00:31:36
عبدالله بن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث رضي الله عنه ان امرأة سوداء جاءت وزعمت انها ارظعتهما فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عنه وتبسم النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف وقد قيل وكانت تحته ابنة ابي ايهاب التميمي - 00:31:59
هذا الحديث في قصة عقبة بن الحارث ابن عامر ابن نوفل ابن قصي ابن عبد مناف ابن قصي رضي الله عنه وارضاه القرشي النوفلي هذه القصة حاصلها انه نكح ام يحيى - 00:32:25
بنت ابي ايهاب التميمي امرأة رضي الله عنها من الصحابة وكان هذا النكاح بمكة ومكث معها ما شاء الله ثم فوجئ بامرأة جاءت اليهما واخبرت واخبرت انها ارضعت الزوجة والزوجة - 00:32:53
اي ارضعت عقبة وارضعت زوجه ام يحيى بنت ابي ايهاب وام يحيى قيل اسمها غنية وقيل وهذا للاكثر وقيل زينب بنت ابي ايهاب التميمي ولم يعرف اسمه قيل انه الصحابي ايضا وهو ابو ايهاب التميمي - 00:33:20
ذكرت انها ارضعت الاثنين الزوج والزوجة لو ارضعت واحدا منهما ليس هناك اشكال لان الاخر ليس ابنا لها ولا يمت بعلاقة توجب الحكم بالمحرمية بالحرمة بالتحريم ولما ذكرت هذا الامر - 00:33:51
جاء في الروايات لان هذا الحديث قطعه الامام البخاري سعادته وذكره في مواضع قرابة تسع مواضع من كتابه الجامع وجعل في كل موضع ما يناسب الشاهد فيه فهذه المرأة لما جاءت - 00:34:16
الى هذا الزوج او ذكرت عند اهله ذلك وبلغ بلغت المقالة لعقبة وهو الزوج انكر وقال لا اعلم ذلك وفي بعض الروايات لم تخبريني ولم يخبرني احد من اهلي العادة - 00:34:40
ان المرأة اذا ارظعت تخبر وتأتي الى الرجل او الى اهل بيته وتخبرهم ولو بعد سنوات تزورهم او تأتي اليهم فتقول اذكر ان ابنكم فلان ارظعتها وابنتكم فلانة ارظعتها ولكن هذا لم يحصل - 00:35:02
قال لم تخبريني وايضا لم يخبرني احد من ال من اهله انها ارضعت ثم سأل اهلا ابي ايهاب هل فعلا ارضعت بنتكم قالوا ما علمنا هذا اصبح على يقين اكثر - 00:35:22
لانه لم يجد عند اهله ولم يجد عند اهل زوجه عظم الامر عليه فلما نزلت به هذه النازلة سافر من مكة الى المدينة لانه كان بمكة وكان بمكة وقيل انه هو الذي قتل خبيب رضي الله عنه وارضاه - 00:35:50
واسلم بعد فتح مكة رضي الله عنه وارضاه هاجر الى النبي سافر الى النبي صلى الله عليه وسلم وارتحل من مكة الى المدينة ولذلك ترجم الامام البخاري رحمه الله لهذا هذا الحديث في مواضع - 00:36:17

الرحلة في النازلة وتعليم الاهل النازلة والمسألة في المسألة النازلة وتعليم الاهل ارتحل من اجل مسألة واحدة لكنها مسألة من الدين عظيمة اما ان تكون زوجه حلالا له واما ان تكون حراما عليه - 00:36:39

هي حلال اذا لم تثبت الرظاع ولم يحكم النبي صلى الله عليه وسلم بما قالته المرأة وهي حلال عليه وهي حرام عليه اذا اعتبر النبي صلى الله عليه وسلم شهادة الرضاعة التي ذكرتها المرأة - 00:37:03

فلما اتى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال فاعرض عنه الرواية انصرف الى وجه النبي صلى الله عليه وسلم واستقبله مرة ثانية وذكر له هذه النازلة التي نزلت به - 00:37:27

والمسألة التي يريد ان يعرف حكمها فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يدع المرأة واخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان المرأة قالت قد ارضعتكما اي ارظعتك وارضعت زوجك - 00:37:48

فقال يا رسول الله انها لم ترضعني اي لا اعلم انها ارضعتني ولم يبين ولم يذكر احد من اهلي انها ارظعتني فقال عليه الصلاة والسلام دعها عنك فرد واحل فقال عليه الصلاة والسلام تبسم - 00:38:12

وقال كيف وقد قيل اي كيف اقول لك هي حلال وقد قيل انكما اخوان من الرضاعة قد حرم الله نكاح الاخت من الرضاعة فلما نظر في هذا الحديث وجدنا اولا - 00:38:37

ان المسألة من المسائل المشتبهة ووجه ذلك اننا اذا نظرنا الى الى الاصل الاصل ان الرضاعة غير موجودة الاصل عدم الرضاعة حتى يثبت ان هناك رظاعة ولذلك لما خالف عمر رضي الله عنه - 00:39:03

ولم اه كان عمر رضي الله عنه لا يرى وجوب التفريق الحكم بالتفريق وانما يرى قضاء النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل التنزه والورع كان لا يفرق وله نظر اخر اعتبر الاصل - 00:39:29

واعتبر اننا لو فتحنا هذا الباب فكل امرأة تريد ان تفسد بين زوجين تأتي وتقول قد ارظعتهما وهنا ملحظ اخر من عمر رضي الله عنه وهو قول ابن عباس ايضا والمغيرة بن شعبة وقول علي وقول عمر وعلي والمغيرة بن شعبة واحد القولين عن ابن عباس رضي الله عن الجميع - 00:39:48

هذا الاصل يقتضي انها حلال واننا لا نلتفت الى دعوى الرظاع الا بدليل وشهادة معتبرة اذا نظرنا الى شهادة المرأة المرأة واحدة والاصل في الشهادة ان تكون بالعدد واستشهدوا شهيدين - 00:40:14

فدل على ان الاصل في الشهادة التي يحكم بها العدد انه لا تكفي شهادة الواحد هنا اصبح لا تستطيع ان تقول هي حرام لان الشهادة لم تكتمل حكما وقضاء لان الشهادة والنصاب الشهادة لم يكتمل - 00:40:35

ولا تستطيع ان تقول هي حلال لان المرأة تقول قد ارظعتهما وهذا الامر الذي وردت فيه شهادة المرأة منفردة فيه شبهة الشبهة فيه ان الرظاع صحيح انه ينتشر لكن فيه شبهة ان لا يطلع عليه الا النساء - 00:41:00

وان المرأة ربما تكون منفردة بالرظيع فيصيح فتجذبه الى ثديها وترضعه ومن هنا شهادة المرأة لما نظر عقبة رضي الله عنه الى انه ليس هناك ما يعززها بقي النظر في احتمال ان تكون المرأة على هذا الحال - 00:41:30

انها ارضعتهما ارضعت عقبة وزوجة بهذه الصفة. وهذا كثير ومعروف انه ربما تأتي المرأة زائرة وهي امة مملوكة وكلنا مملوكون لله عز وجل قد تأتي مع اهلها ثم تلاحظ غفلة من اهلها يصيح فيها الصبي فتشفق عليه وهذا معروف في المرظعات. فتأخذه وتجذبه الى ثديها وترظعه - 00:41:53

يسكت فاذا ليس عندنا شيء يثبت ان هذا وقع الا شهادة المرأة وحدها ثم دارت الشبهة ان هناك ما ما يمكن ان يكون دليلا على صدقها وهي انها قد تنفرد ولذلك - 00:42:22

عيوب النساء الخفية التي لا يطلع عليها الرجال يكفي فيها شهادة المرأة الواحدة الحيض والبكارة والولادة واستهلال المولود وهذا على مذهب الحنابلة رحمه الله ومن وافقهم وعند الحنفية ايضا يوافقونهم في مسائل فالمقصود - 00:42:41

ان هذا الامر تردد ما بين الحل والتحريم النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتنزه دعها عنك دعها عنك اما ان يكون حكما وقضاء

فحينئذ اذا كان حكما وقضاء - 00:43:06
دل على ان المذهب والحكم الشرعي في حال شهادة المرأة المرضعة الواحدة الثقة اننا نقبل شهادتها ونحكم بما يترتب على هذه هذا اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قظى - 00:43:29
بمعنى ان قوله دعها عنك حكم حكم قضائي لان الخصومة وذكر له مقالة الطرفين مقالته ومقالة المرأة وذكر حجته وحجة المرأة.
قالت المرأة اني قد ارضعتكما وهو يقول عندنا شهادة ذكر شهادة الاثبات قد ارظعتكما - 00:43:48
وشهادة النفي لا اعلم انها ارضعتني هو صغير فكيف يعلم اذا يعلم بقول غيره وهم اهله انهم يخبروك والدته واخته او جماعته لا اعلم انها ارضعتني. اذا حجته ليست قوية - 00:44:12
في نفي هذا الامر لان المثبت مقدم على النافي. ومن حفظ حجة على من لم يحفظ المرأة حفظت هذا الامر وادت شهادتها حسبة لكي تبرئ ذمتها في هذا النكاح انه نكاح لا يجوز فقد نكح اخته - 00:44:31
تبينت هذا الامر فلما صارت صار الامر يتنازعه الحل ويتنازع تنازع الحرمة ان كان النبي صلى الله عليه وسلم قال دعها عنك حكما فحينئذ يدل على رجحان مذهب الحنابلة ومن وافقهم - 00:44:53
ان شهادة المرأة الواحدة بالرضاع يعمل بها واما اذا كان من النبي صلى الله عليه وسلم تنزها وتورعا وقصد ان يجتنب ذلك لكي لا يقع في الحرام عند احتمال لانه يحتمل ان تكون صادقة - 00:45:15
فمنحه عليه الصلاة والسلام صيانة له من الوقوع في الحرام فحينئذ يكون هذا الحديث مناسبا في تفسير المشتبهات وهو يمكن ان يكون مفسرا للمشتبهات على الوجه الثاني لا على الوجه الاول لان الوجه الاول حكم منتهى - 00:45:39
الذي يرجح ما ما صنعه الامام البخاري انه على سبيل التنزه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف وقد قيل؟ كيف وقد قيل وقيل صيغة تمريض فلم يحمل الامر على الجزم والبت. ما قال له انها اختك كيف تنكحها - 00:46:05
وما قال له ان الله حرم نكاح الاخت من الرضاعة. لان الرضاعة عنده لم يثبت ثبوتا بينا ومن هنا قال له كيف وقد قيل فامره بذلك فدل على ان امره للتنزه وحينئذ يكون الامام البخاري لحظ هذا المعنى في الحديث - 00:46:31
والا فالحديث فيه جوانب عديدة وهو مشتمل على مسائل في الشهادة ولذلك ذكره الامام البخاري رحمه الله في مواضع من كتاب الشهادات وغيرهم من الائمة رحمهم الله نعم قال رحمه الله تعالى - 00:46:53
حدثنا يحيى ابن قزعة عن عقبة ابن الحارث رضي الله عنه ان امرأة سوداء جاءت فزعمت انها ارظعتهما. طبعا في رواية اخرى انها امل مملوكة وكانوا في القديم يخضعون من الامام - 00:47:15
والايماء تكون فيهم فيهن صفات حميدة الامة تكون في بعض الاحيان ذكية ونجيبه وقد تكون فيها الشجاعة وقوة وهذا معروف العرب حتى ان النبي صلى الله عليه وسلم ارظعته ثويبة مولاة ابي لهب - 00:47:38
يختارون بعض الاماء لما فيهن من الصفات يرضعن تحصل الرضاعة وكان هذا موجودا والى عهد قريب وفي بعض الاحيان الام تلاحظ كانوا في القديم لما كان هذا الشيء موجودا كانت تلاحظ الصفات الموجودة - 00:47:58
ترضعها وقد يكون عند الحاجة لعدم وجود من يرضعه وهذا كله من اسباب الرضاعة ولكنه كان بسببه تتفشى المحرمية ويحصل به ظيق في النكاح حتى ان المرأة الواحدة قد ترضع الشين - 00:48:21
من آآ الابناء والبنات وتدمج البيوت ببعضها وحينئذ يضيق النكاح واذكر في المدينة امرأة كانت مشهورة بذلك يلقبونها بلقب. المهم ان هذه المرأة كل ما جاء واحد يخطب وجدوا انها اخت او بنت اخت - 00:48:42
وحصلت مشكلة يقال اكثر من مئة ارضعت كان لها اسم المقصود انهم كانوا اه تنتشر المحرمية بهذا وقد يضطر اليه كما ذكرنا لان الرضاعة تؤثر على الام وقد تكون الام ضعيفة او مريضة - 00:49:05
فالمقصود ان هذا يحصل به التحريم وتحصل به مشاكل كثيرة ولربما لم يعلم ولم يطلع على الرضاعة الا بعد سنوات كما وقع لعقبة واذكر حادثة عرضت حوادث لكن منها حادثة - 00:49:25

ان رجلا نكح اخته من الرضاع ومكث معها قرابة عشرين سنة وانجب منها اولادا طبعا الاولاد ثابت نسبهم لان هذا الوطء يسمى بوطء الشبهة بوطء الشبه لانه كان يظن انها حلال - 00:49:43

وانه ليس هناك ما يمنع من نكاحها فهذا وطأ الشبهة يثبت به النسب ويلحق به الولد وتسري عليه احكام النكاح الصحيح ولذلك الزنا في تعريف الزنا اعاذنا الله واياكم يقولون هو الوطء في غير نكاح ولا شبهة نكاح - 00:50:04

والوطء في غير النكاح ولا شبهة نكاح. شبهة النكاح منها من يظنها حلالا ثم يتبين انها حرام. نعم فزعمت انها ارضعت الزعم كما قيل مطية الكذب لكن التعبير بالزعم دائما يكون في القول الضعيف - 00:50:25

والسبب انه دائما ان الانسان اذا ادعى امرا هو خلاف الظاهر انه زعم حتى يثبت او يأتي بالدليل الذي يدل على صدق قوله نعم فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عنه. هذا فيه اختصار كما ذكرنا - 00:50:46

ان الحادثة وقعت في مكة وان عقبة رضي الله عنه ارتحل ارتحل من اجل مسألة واحدة وهذا يدل على شرف اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفضلهم واعتزازهم بدينهم واستقامتهم لربهم - 00:51:06

ما انتظر ان يأتي النبي صلى الله عليه وسلم في حجة او عمرة او بعث رجلا يسأله ويجوز له ان يبعث من يسأل عنه. لا بأس بذلك ولكنه ذهب بنفسه - 00:51:27

ولذلك كما ذكرنا ترجم الامام البخاري باب الرحلة المسألة النازلة وذكر ائمة الحديث وغيرهم من الفقهاء والعلماء فضل وشرف الارتحال لطلب العلم وهذا هو الذي نبه الله عليه فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين - 00:51:39

يتفقه الانسان في دينه بتعلم الدين كله ويتفقه في مسألة نازلة به واذا خرج الانسان من بيته الى اي بلد والى اي موضع وفي قلبه مسألة او في قلبه ان يطلب العلم - 00:52:05

فانه منذ ان يخرج من بيته الى ان يرجع والله قد تولى جزاءه وثوابه لن يخطو خطوة الا كتب الله اجرها وثوابها ولن يعاني ولن يجد ضيقا ولا مسغبة ولا هما ولا غما في سفره ذلك الا وهو في ميزان - 00:52:29

ترفع به درجته ويعظم به اجره ويزكو به حاله. اليس هناك اشرف ولا انبل ولا اكمل من الارتحال من اجل العلم وهو سنة الانبياء ان موسى عليه السلام اوحى الله اليه ان بمجمع البحرين من هو - 00:52:56

عبد اعطيناه ان بمجمع البحرين عبدا اتيناه من لدنا حكما وعلما حكما وعلما وارتحل مع غلامه عليه السلام ووجد العناء والمشقة لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ومع ذلك بعد ان وجد النصب والتعب - 00:53:21

واراد ان يتغدى ويصيب طعامه اذا به يخبره انه قد خادمه ان الطعام قد نسي والعجيب انظر شدة الجوع والنصب ويبحث عن طعامه ثم يرجع الى الموضع الذي نسي فيه الطعام لو رجع - 00:53:46

القرآن ما يقرأه الانسان لكن ما يتأمل ارتد على اثارهما انظر هذي مصيبة ثانية ان الطريق غير واضح والمعالم غير واضحة وانما يذهب ويتتبع الجرة كم مرة قرأت هذه الاية؟ لكن تأملت - 00:54:10

حتى لا يشتكي طالب علم بعد ان رأى سمع ان كليم الله عانى هذه المعاناة. هذا فقط كمثال ولذلك كان كثير من مشايخنا وذكر هذا بعض العلماء ان قصة الكهف - 00:54:31

خاصة في مسألة موسى عليه السلام مع الخضر هي منهج لمن يطلب العلم ومن يبحث عن مسائل العلم؟ فخرج هذا الصحابي رضي الله عنه عشرة مراحل من المدينة الى مكة - 00:54:47

لم يخرج رياء ولا سمعة ولا ليستكثر من المال ولا ليستكثر من شيء من حطام الدنيا ولكن من اجل ان يسمع من رسول الامة صلوات الله وسلامه عليه احلال فراشه ام حرام - 00:55:03

وارتحل بنفسه وما ارسل غيره فاين الذي تنزل به النوازل في العلم والعلماء والمشايخ موجودون في بلده وفي قريته وفي مدينته يستنكف ان يذهب لعالم يسأله او يذهب الى من يوثق بدينه وعلمه - 00:55:22

فيأخذ عنه الحكم الشرعي فيما نزل به. هؤلاء هم الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم قدوة الامة واسوة لمن اراد الخير لانهم اعرف

الناس بالشرع واحرصهم عليه اللهم اجزهم عنا وعن امة محمد صلى الله عليه وسلم - 00:55:47
وعن نبينا وعن امة محمد صلى الله عليه وسلم خير ما جزيت صحابيا عن صحبته هذا صحابي رضي الله عنه يبحث عن العلم ولذلك من نعم الله على طالب العلم انه كلما قلب صفحات كتاب الله - 00:56:11
لو استمع الى سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحوال الصحابة معه فانه لا يجد سآمة في علمه ولا يجد تعبا ولا نصبا ولا كللا في اخذه للعلم وطلبه للعلم وبحثه عن العلم وضبطه للعلم - 00:56:31
جعلنا الله واياكم ذلك الرجل نعم فاعرض عنه فاعرض عنه اي انه ابعد وجهه عنه صلوات الله وسلامه عليه كانت للنبي صلى الله عليه وسلم واقف المسائل وقد يفعل ذلك في بعض الاحيان شفقة على السائل ورحمة بالسائل - 00:56:53
وكما حصل في قضية اللعان لما جاء عاصم الى اه ابن عبه العجلاني عويمر العجلاني الى عمه الى ابن عمه عاصم وقال له يا عاصم الرجل يجد مع امرأته رجلا ان قتله قتلوه - 00:57:19
وان سكت وان تكلم جلدوه وان سكت سكت على غيظ. سل يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب عاصم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسأله فلما رجع - 00:57:42
لم يتكلم قال ما اخبرك قال ما جئتني بخير قد كره النبي صلى الله عليه وسلم مسألة في بعض الاحيان يعرض لان هذه المسألة يترتب عليها التحريم ويترتب عليها اعرض عن كأنه ينبهه على على مقالة المرأة - 00:57:58
ينبهوا على مقالة المرأة عليه ان لا يهمل قوله لانه لو كان النبي صلى الله عليه وسلم معتبرا لقوله لاقبل عليه وقال له صدقت وبررت والحق معك وكذا لكنه عليه الصلاة والسلام اعرض عنه ينبهه على ان المرأة ما شهدت عليهما من فراغ - 00:58:19
ولم تشهد عليهما الا وهناك امر وكما ذكرنا انه ما ذكرته من انك لم تعلم واهلك لم يعلموا واهل المرأة لم يعلموا لا يمنع ان يقع الرضع ولذلك في الخصومة - 00:58:39
ينظر في حجة الطرفين وقوة دلالة كل حجة وهو يقول ما ارضعتني لا اعلم انها ارضعتني وانني سألت ابي ايهاب ولم يذكروا ذلك طيب هؤلاء نافون والنفي ليس بحجة النفي ليس بدليل وحجة - 00:58:55
وذلك اذا تعارض مع الاثبات لذلك النفي اذا تعارض مع الاثبات فالاثبات مقدم عليه لان من حفظ حجة على من لم يحفظ ومن اثبت عنده علم زائد على من نفى - 00:59:17
ومن عنده علم مقدم على من لا علم عنده. وهو يقول ما اعلم وقد سألت من سأل اهل المرأة فلم يخبروه وسأل اهله هذا كله لا ينفي ان الرظاعة وقع - 00:59:35
اذا الذي يقوله لا لا يرفع قول المرأة من كل وجه ولا يدل على رد هذا القول هو ليس بحجة ولذلك اعرض عنه عليه الصلاة والسلام. يعني انتبه لمقالة المرأة - 00:59:48
والنبي صلى الله عليه وسلم فيه في بعض الاحوال يحكم مبلغا عن ربه كما امره الله بلغ ما انزل اليك من ربك يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك يحكم - 01:00:03
يفتي صلوات الله وسلامه ويجيب السائل بما علمه الله وتارة يكون عليه الصلاة والسلام مشيرا ومعلما ومؤدبا لا على سبيل الالزام وقد يكون شافعا كما في حديث بريرة لما اعتقت - 01:00:19
وقال رأى المغيث وتعلقه بها فاشفق صلوات الله وسلامه عليه قال لها ارجعي اليه وقالت اتأمرني يعني هل هذا وحي هل هذا حكم قال لا انما انا شافع. انما انا شافع - 01:00:42
وخرج عن امر عن كونه حكما او قضاء او الزاما الى كونه مجرد شفاعة وهذي ما يسمونها بشخصيات الرسول صلى الله عليه وسلم تكلم عليها بعض العلماء تارة يكون مبلغا بالنبوة - 01:01:04
وتارة مفتيا للسائل وتارة قاضيا صلوات الله وسلامه عليه. نعم وتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وتبسم تبسمه تبسم المتعجب تعجب كيف هذي المرأة ما تنتبه لكلامها وتريد ان يذهب كلامك كانها لم لم يكن شيء - 01:01:23

فتبسم عليه الصلاة والسلام وهذا تبسم المتعجب العجب والانسان يتبسم من العجب قال له كيف وقد وفي قوله كيف اي كيف تأمرني ان اقرك على انكار هذه الشهادة والمرأة تزعم وتقول ان ذلك قد وقع - 01:01:46

كيف اكذبها ما الدليل على تكذيبها وهذا يدل على سمو الشريعة وانصاف المتكلم والشاهد وهذا نموذج اذا نظرت الى منهج الشريعة في القضاء في باب الخصومة عموما وفي جميع ما يتعلق بخصومة القضاء واختلاف الناس ومسائلهم والحكم عليهم تجد العجب فلا تجد اتم ولا اكمل - 01:02:11

ولا اسمى ولا اعلى من حكم الله جل جلاله ومن احسن من الله حكما بقوم يوقنون جعلنا الله واياكم منهم ما فيش شهادة تنظر كيف تقبل الشهادة؟ وكيف ان الشاهد لا يضار ولا كاتب ولا شهيد - 01:02:38

وكيف ان الله تعالى شرف الشاهد فجعله حاكما على المشهود ان الشهادة ولاية. الشاهد يشهد على المشهود فله ولاية. ولذلك لا تجوز الشهادة كافر على مسلم قال تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم لان صدر الاية يا ايها الذين امنوا - 01:02:59

فلا يكون له شرف ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا ولن يكون له شرف يشهد على المسلم وكذلك لما يكون الشخص عنده امور توجب الشك في قوله والريبة في خبره - 01:03:21

ما قال الله ردوا قوله ولقال الله اقبلوه وانما قال ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا. امرنا بالتثبت ولذلك الشريعة من افضل بل افضل ما يكون واكمل في الحكم والقضاء ان يكون هناك الحياد - 01:03:39

يميل لاحد الطرفين على حساب الاخر لان هذا ميزان العدل والله عز وجل ما قال هذا شهادته مردودة ولا قال انها مقبولة. فعدل سبحانه وجعلنا نتوقف اما ان يتبين لنا انها صادقة فنعمل بها واما ان يتبين لنا انها - 01:04:03

خطأ او كذب فنردها ومنها هذه الشهادة هنا النبي صلى الله عليه وسلم يتعامل مع الشهادة. كل الاشكال في الشهادة ما ردها عليه الصلاة والسلام ردا تاما ولا قبلها قبولا - 01:04:24

تاما على القول بانه لم يقضي وانما اعطاها حقها. قال كيف وقد قيل اي الامر فيه شبهة ثم رجع الى باب النكاح باب النكاح اه مبني على الخطر. ولذلك قالوا القاعدة تقول - 01:04:41

الاصل في الاظاع التحريم الاصل في الابظاع التحريم في الفروج انها محرمة. حتى يدل الدليل على حلها ولذلك لما تأتي الشبهة وتكون الشبهة ليس هناك ما ينفيها ويدل على عدم - 01:05:01

آآ على عدم صحتها فينبغي ان ان ينظر فيها بحقها فالنبي صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا اعطى هذه الشبه حقه نعم فتبسم عليه الصلاة والسلام تبسم من يتعجب قال عليه الصلاة والسلام - 01:05:19

قال كيف وقد قيل؟ كيف وقد قيل قوم الشهادة فقال قيل لانها غير مكتملة لكن القول لم يرده عليه الصلاة والسلام وفي هذا الحديث كما ذكرنا دليل لمن قال بان شهادة المرأة - 01:05:38

الواحدة عن الرضاع مقبولة اذا قالت وهي من المستثنيات لان الاصل العدد كما ذكرنا اما هنا حكم اذا قلنا ان النبي صلى الله عليه وسلم حكم حكم بشهادة الانسان على فعله شهادة الانسان على فعله لان الرضاعة - 01:05:59

من فعل المرأة الشاهدة وهي تشهد على فعلها والاصل الشهادة ان تكون على فعل الغير وقول الغير انت تقول اشهد ان فلانا قال او اشهد ان فلانا عمل. لكن هنا على فعل الانسان نفسه - 01:06:23

وهذا خاص الشريعة اعطته حكما خاصا يليق به على التفصيل الذي ذكرناه من خلاف اهل العلم رحمهم الله نعم وكانت تحته ابنة ابي ايهاب التميمي. كما ذكرنا يقال ان اسمها - 01:06:40

اه غنية وقيل زينب الاكثرون على الاول وابو ايهاب قلنا انه لم يذكر ما هو اسمه وهذا من من الجهالة التي لا تضر. الجهالة التي لا تضر. نعم قال رحمه الله تعالى - 01:06:58

حدثنا يحيى بن بارك الله فيكم فضيلة الشيخ وانزل لكم المثوبة والاجر. يقول السائل سؤالي بخصوص نوع من انواع البيع لا اعرف حكمه حيث اني اعرف موردين واصحاب مزارع للتمور - 01:07:19

ولدي معارف مع تجار يشترون هذه البضاعة فانا اذهب الى المزارع واسأله عن سعر بيعه للتمور ثم اتواصل مع التاجر واعطيه السعر بعد زيادة نسبة الربحية. سؤالي هل هذا البيع يعتبر تسويقا للبضاعة او بيع ما ليس عندك؟ وما هي - 01:07:36
الشرعية التي يمكنني البيع من خلالها اثابكم الله بسم الله الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد فسؤالك قائم على انك تعرف اصحاب المزارع - 01:07:57
وتعرف من يقوم ببيع التمور تأتي الى اصحاب المزارع وتسألهم عن سعر التمر الذي عندهم ثم تذهب الى التجار وتتفق معهم بعد زيادة نسبة على المبلغ الذي ستدفعه لاصحاب التمور - 01:08:18
هل هذا جائز او محرم؟ الجواب انه محرم لانك تبيع ما ليس عندك وتأخذ ربح ما لم تضمن وتوظيح ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ربح ما لم يضمن - 01:08:46
وكذلك نهى عن بيع ما ليس عنده وقد جاءه حكيم ابن حزام في الحديث الصحيح عنه رضي الله عنه وذكر للنبي صلى الله عليه وسلم مثل فعلك انه يأتيه الرجل لكنه بصورة - 01:09:05
اه قريبة منها وهي انه يأتيه الرجل يسأله السلعة وهي ليست عند فيذهب يعطيه سعرها ثم يذهب ويشتريها ويعطيها له بعد ان يزيد عليها ربحا يستفظل ربحا وقال عليه الصلاة والسلام لا تبع ما ليس عندك - 01:09:26
الشريعة من العدل ان الانسان اذا كانت عنده بضاعة مثل التمر وهذه البضاعة هو الذي يحفظها بعد الله ثم اذا فسدت هذه البضاعة هو الذي يتحمل فسادها لو تلفت جزء منها لان في مستودع او تحت يده وتصرفه في ملكيته - 01:09:52
فما دامت في ملكيته ولو خسرت تخسر على حسابه فهو الذي يستحق ان يأخذ الربح عليها هذي قاعدة في الشريعة فيها عدل وانصاف جعلت الربح لمن يضمن. ولذلك القاعدة عند العلماء الخراج بالظمان - 01:10:18
وهي مأخوذة من حديث السنن بهذا اللفظ وهو حديث متكلم في اسناده لكن اجمع العلماء على معناه ان الغنم بالغرب. ان الغنم الغنيمة والربح لمن يتحمل الخسارة انت جئت الى التاجر - 01:10:39
بعد ان عرفت سعر البضاعة واتفقت مع التاجر على انك تحفر له مئة كرتون من العجوة واتفقت معه على السعر وهذا السعر اتممت صفقة بعت واشتريت واشترى منك التاجر والتمر لم يدخل في ذمتك - 01:11:01
ولست بمالك له اثناء الصفقة التي امضيتها مع التاجر فانت تبيع ما ليس عندك وتأخذ ربحا الذي تقول عليه النسبة تستفضل ربحا وانت لم تضمن الخسارة ولذلك لا يجوز هذا البيع - 01:11:22
الشق الثاني من السؤال ما الطريقة الشرعية اغناك الله بالحلال عن الحرام. والطريق كالتالي تذهب الى التجار وتقول لهم اه تذهب الى اصحاب التمر وتقول لهم انا اسوق لكم هذا التمر - 01:11:41
وابيعه لكم واخذ كذا وكذا اجرة هذه اجارة شرعية ليس فيها اشكال فمثلا تقول لهم كل كرتون فيه عشرين كيلو انا اخذ على كل كيلو ابيعه خمسة ريال انت تعرف كم اخذ خمسة ريال. مقابل التعب في البحث عن من يشتريه وعن من هذه ايجارة - 01:12:04
وبناء على ذلك اذا تمت على هذا الوجه فانت بائع من وجه واجير من وجه اجير بوكالة. فانت وكيل عن اصحاب المزارع وهذه الوكالة باجرة لان الوكالة على قسمين تارة تكون باجرة وتارة تكون بدون اجرة - 01:12:31
وبناء على ذلك تأخذ بحلال الله وتعمل بهذه الطريقة التي لا اشكال فيها ولا لبس والله تعالى اعلم. اثابكم الله فضيلة الشيخ مال الورثة اذا اتجر به هل يوزع الربح بالسوية بين الذكور والاناث؟ اثابكم الله - 01:12:52
مال الورثة اذا دخلوا في شركة ومتاجرة فان هذا يكون تابعا لرأس اموالهم يصبح بالميراث الشرعي لهم مثلا لو توفي وترك ابنا وبنتا المال ينقسم الى ثلاثة للذكر مثله حظ الانثيين - 01:13:11
فلو ترك مثلا ثلاثين الفا للابن الذكر عشرون والانثى عشرة لو اخذت هذا اخذ هذا المال بهذه الطريقة ما زيد فيه ولا انقص منه فمعناه انه سيقسم اثلاثا يكون ثلثا الربح للذكر وثلث للانثى ويكون الثلث للانثى - 01:13:37
وهذا مبني على رأس المال ثم لو انهم الورثة اتفقوا على تفاوت الربح مع استواء رأس المال فهذه مسألة اخرى من العلماء من يجيز

الربح متفاضلا مع السواء اصلا منهم من يمنع لكن مسألتنا انهم ورثوا ودخلوا في شراكة - 01:14:02
نعم يقسم على الصفة التي ورثوا بها ويكون الحظ الاعلى لمن ميراثه اعلى والعكس بالعكس والله تعالى اعلم اثابكم الله فضيلة الشيخ يقول السائل لي دعوة ادعو الله بها منذ سنوات. تارة يأتيني اليأس واترك الدعاء وتارة تأتيني قوة اليقين. لماذا توجهوني حفظكم الله - 01:14:25
لا شك انك تصبر وتعتقد في قرارة قلبك اولا ان هذه الدعوة وكل شيء لا يعجز الله سبحانه وتعالى ان الله لا يعجزه شيء في الارض ولا في السماء هذا اول شيء لان الشيطان يدخل من مثل هذه الحوائج - 01:14:48
على قلب الانسان فيؤذيه في ايمانه وتوحيده وعبوديته لربه اولا تعتقد ان هذه المسألة لا تساوي شيئا وان الله لو اراد في اي وقت ان يقضيها لك لقضاها فلا تعجزوا الله عز وجل - 01:15:08
يكون مريضا فيدعو سنوات فاذا بالمرض لا لا يزول لا يأتيه الشيطان يقول ان هذا المرض صعب ما يزول وانه عسير على الله حاشا ابدا ان الله لا يعجزه شيء في الارض ولا في السماء - 01:15:25
الامر الثاني ان ترضى. فمن رضي ارظاه الله ومما يبعثك على الرظا حسن الظن بالله فان الله سبحانه وتعالى ربما علم انك لو قضيت حاجتك واستجيبت دعوتك انك تفتن في دينك - 01:15:42
الانسان مثلا يريد مالا او يريد وظيفة او يريد كسبا والله سوء يدعو بهذا السنوات ان يتحقق تتحقق هذه الامنية علم الله انه لو جاءه المال فتن سيؤخره عنه الى زمان اذا جاءه المال لم يفتن - 01:16:02
او يصرفه بالكلية فيصبح كلما دعا بهذه الدعوة يكتب الله له اجرا ويعطيه احدى المسائل الثلاث وسقطت منها واحدة وهي الاجابة وبقيت الاثنتان فيحسن الظن بالله عز وجل انه سيعطيه ما هو افضل واكرم ولذلك قال الله في كتابه والله يعلم وانتم لا تعلمون - 01:16:23
واما الغلام فكان ابواه مؤمنين فخشينا ان يرهقهما طغيانا وكفرا. قد يأتي الشر افعل للسوء. ومن هنا ترضى بامر الله عز وجل. والامر الثالث ان تعلم انك قد ربحت مع ربك - 01:16:49
فان الانسان اذا لم تستجب دعوته وعلم انك ووقع في قرارة قلبي ان الله لا يعجزه ذلك وانه صابر محتسب اجر باجر اخر وثواب اخر لان هذا عمل قلبي يثاب عليه. حينما يحسن الظن بالله ويعتقد ان الله لا يعجزه ذلك الامر - 01:17:11
واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين - 01:17:33